ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر واقع وآفاق

أ.عطية حليمة أ.محمد لمين علون
جامعة بسكرة

مقدمة

إن أهم ما يميز نهاية القرن الماضي بالنسبة للتاريخ الاقتصادي هو ظهور الرغبة في تكريس النظام العالمي الجديد، الأمر الذي أدى إلى انتشار العديد من الظواهر الاقتصادية، خاصة عندما يتعلق الأمر بحرية انتقال الأشخاص عبر الحدود بدعوى العولمة الاقتصادية، ومن بين هذه الظواهر ظاهرة غسيل الأموال، وهي صورة من صور الجرائم الاقتصادية التي أصبحت تهدد الاقتصاد العالمي أجمع بصفتها جريمة غير تقليدية عابرة للحدود، وازداد خطر هذه الجريمة بعد ظهور منظمات إجرامية خطيرة منها ومرافقتها لقيام الجريمة المنظمة وانتشار عصابات الإجرام التي تدير نشاطات اقتصادية غير مشروعة، وللإشارة فان الأموال القذرة تحصل من الجانب غير المشروع للاقتصاد الخفي والذي يكمن في مجموع الأنشطة التي تتم بعيدا عن أعين الدولة ولا تقيد ضمن حسابات الدخل الإجمالي وقد تزايد قلق المجتمع الدولي إزاء التصاعد الرهيب في جرائم غسيل الأموال نظرا للآثار التي خلقتها في مختلف الأصعدة مما استدعى انتباه واهتمام الحكومات والمنظمات الدولية لمكافحة الظاهرة، الأمر الذي جعل المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية تسرع في صياغة جملة من الاتفاقيات من أجل إرساء قواعد مجابهة الظاهرة والتقليل من حدتها والحد من تداعياتها الخطيرة على الاقتصاديات الوطنية والمجتمع عن طريق تحديث القوانين الجنائية الموضوعة لكبت جماح آثارها الوخيمة ووضع أسس عمل مصرفي وقائي من ظاهرة غسيل الأموال، ومن هذا المنطلق تبرز معالم إشكالية هذا البحث والتي يمكن صياغتها على النحو الآتي:

ما مدى تهديد ظاهرة غسيل الأموال لاقتصاديات العالم، وما واقع الجزائر في ظل هذه الظاهرة ؟.

المحور الأول: الإطار العام لظاهرة غسيل الأموال.

أصبح غسيل الأموال من المفاهيم التي أخذت تستحوذ على اهتمام صانعي السياسات الاقتصادية والمالية على المستوى المحلي والإقليمي وحتى الدولي وقد شهدت هذه الظاهرة تطورا تاريخيا عبر مراحل كما تتميز بأركان وخصائص ومصادر.

1-تعريف ظاهرة غسيل الأموال: إن مصطلح غسيل الأموال يعتبر من المفاهيم التي تستحوذ على كل الاهتمامات الاقتصادية، ولقد تعددت التعاريف فيما يتعلق بظاهرة غسيل الأموال، فقد عرف بأنه: عملية اكتساب أموال بطريقة غير شرعية، وهي تشمل أموال الأنشطة الإجرامية والتي ترتبط عادة بتجارة المخدرات والجريمة المنظمة وأنشطة السوق الموازي وغيرها من الجرائم، تحويلها بعد ذلك إلى أموال ذات مصادر مشروعة.[1]

2- مصادر تبييض الأموال: تتعدد مصادر الأموال الغير المشروعة بتعدد الأفعال الجرمية، وسنستعرض هذه المصادر كما يلي [2]:

-أنشطة الاتجار في السلع والخدمات الغير قانونية كالمتاجرة في المخدرات، المتاجرة بالنساء والأطفال..الخ

-أنشطة التهريب عبر الحدود للمنتجات دون دفع الرسوم والضرائب الجمركية المقررة كتهريب السجائر، الأسلحة...الخ

-أنشطة السوق السوداء التي تحقق مداخيل كبيرة لمتعامليها بمخالفة القانون كتجارة العملات الأجنبية.

-مداخيل أنشطة الرشوة والفساد الإداري.

-العمولات التي يحصل عليها بعض الأشخاص والمشروعات لقاء عقد صفقات تجارية كبيرة وذلك بالتجاوز عن بعض أو كل الشروط والضوابط المفروضة لعقد تلك الصفقات.

-الأنشطة السياسية الغير مشروعة والتي يحصل صاحبها على دخول منتظمة تودع غالبا باسمه في أحد البنوك الأجنبية.

-التهريب الضريبي: وتعتبر من المصادر المهمة في جني أموال طائلة تكون هدفا لعمليات غسيل الأموال، حيث يتجه المهربون إلى إيداع أرباحهم في المصارف الأجنبية لتكون بعيدة عن أعين مراقبي الضرائب وبمنأى عن إمكانية ملاحقتها ومصادرتها [3].

3-مراحل عملية غسيل الأموال: نوجزها في المراحل الآتية:

1- مرحلة التوظيف والإيداع: ويقصد بالتوظيف تلك الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات أو الجرائم الأخرى الخطيرة كالاتجار بالأعضاء البشرية، أو الاتجار بالرقيق الأبيض أو الأسلحة، وأن يتم إيداع تلك الأموال في حسابات بنكية في صورة إيداعات أو شراء مؤسسات مالية تجارية أو شراء أسهم وخاصة أسهم لحاملها التي تشير إلى مصدر تلك الأموال أو شراء السبائك الذهبية.[4]

2- مرحلة التجميع "الترقيد": ومعنى ذلك فصل حصيلة الأموال غير المشروعة من مصدرها بإحداث مجموعة معقدة من العمليات المالية[5] التي تصمم بغرض تضليل أي محاولة تتم بكشف مصدر الأموال الحقيقي وبحيث تجعل الأموال مجهولة المصدر تقوم هذه المرحلة على إعادة المال القذر إلى حسابات بنكية باسم شركة محترمة، وهي المرحلة التي يتم فيها إجراء سلسلة من العمليات المالية المتعاقبة لإخفاء الأصل غير المشروع للأموال[6].

3- مرحلة الدمج: وتمثل المرحلة النهائية من مراحل غسيل الأموال، وهي المرحلة الأكثر علانية، حيث يتم فيها إضفاء الطابع الشرعي على العائدات غير المشروعة، بعد أن انقطعت صلتها تماما بمنشئها الإجرامي، عقب المرحلتين السابقتين، ومن ثمة يتم دفع هذه العائدات إلى الامتزاج والاندماج كليا في قنوات الاقتصاد الرسمي لاكتسابها مظهرا قانونيا تحت ستار الاستثمار في مشروعات تجارية وصفقات مالية تدر أرباحا جديدة نظيفة المصدر: شراء ذهب، شراء عقارات، شراء شركات تجارية...الخ.[7]

المحور الثاني: جهود وعقبات ظاهرة غسيل الأموال.

بعد أن أدركت دول العالم خطورة جريمة غسيل الأموال والأضرار البالغة التي تنتج عنها بدأ التفكير في وضع سياسات تكفل مكافحتها، إلا أن هذه المكافحة واجهتها مجموعة من العقبات التي مازالت تحول دون القضاء على النشاطات التي تهدف إلى إخفاء أو تمويه مصادر الأموال غير المشروعة.

1-الجهود الدولية لمكافحة غسيل الأموال: حظيت قضايا مكافحة غسيل الأموال، باهتمام متزايد في السنوات الماضية من قبل مختلف الفعاليات السياسية والاقتصادية والمصرفية الدولية[8]، ويمكن أن نذكر باختصار تلك الجهود الدولية فيما يلي:

أولا:الاتفاقيات الصادرة عن الأمم المتحدة والاتفاقيات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي: من أهم الاتفاقيات الصادرة عن الأمم المتحدة والمعمول بها في مجال مكافحة عمليات غسيل الأموال وكذا الوثائق المتولدة عن الاتحاد الأوروبي نذكر ما يلي:

1/ الاتفاقيات الصادرة عن الأمم المتحدة: وقد أصدرت العديد من الاتفاقيات الدولية والتي بدأت بمرحلة أولى بمكافحة أنشطة المواد المخدرة، ومكافحتها عبر عمليات غسيل الأموال المتحصلة من هذه الجرائم، ثم أصدرت اتفاقية لتكافح الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومن بينها جرائم غسيل الأموال، وأخيرا تم الكفاح ضد عمليات غسيل الأموال عبر مكافحة جرائم الفساد.

1- المخطط الشامل 1987: صدر هذا المخطط أعمالا للمؤتمر الذي انعقد في فيينا من 17 إلى 26 جوان 1987، وهو مخطط يعدو بحق دليلا إرشاديا لهذه الدول وإنما إلزام عليها إتباع هذه التدابير ومن بينها:

-قيام الهيئات التشريعية ومؤسسات البحث العلمي والهيئات باقتراح إجراء التعديلات الضرورية على التشريعات والأنظمة القانونية من أجل تسيير عمليات ضبط وتجميد ومصادرة الأموال المستخدمة في مجال المواد المخدرة أو المتحصلة منها.

-تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجالات تبادل المعلومات وكذا الخبرات وبوجه خاص حول خطط وتقنيات غسيل الأموال عبر الحدود مع ضرورة الارتقاء بمستوى التدريب للأشخاص المسؤولة عن تنفيذ هذه القوانين والعاملين بالمؤسسات المالية على سبيل كشفها.

2- اتفاقية فيينا: وهي اتفاقية تم إقرارها بتاريخ 1988/12/20، تهدف هذه الاتفاقية إلى دعم التعاون في مجال التصدي بمزيد من الفعالية لمختلف مظاهر أنشطة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، طبقا لأحد مواد الاتفاقية فإن جريمة غسيل الأموال هي جريمة عمدية، فلا يتصور أن هذه الاتفاقية وقوعها يتم بطرق الإهمال أو الخطأ، وتجدر الإشارة إلى أن الآثار الخطيرة والجسيمة الناجمة عن جرائم الاتجار بالمخدرات تمثل الهاجس الحقيقي وتدل على الهموم الحقيقية للجماعة الدولية إزاء هذه الجرائم خاصة جرائم المخدرات وتمثل وبحق انعكاسا على الاقتصاد العالمي وسيادة الدولة التي تقع على إقليمها مثل هذه الجرائم، ولذلك فإن الاتفاقية يؤخذ عنها أنها: - اقتصرت على تجريم غسيل الأموال الناتجة عن المخدرات دون غيرها من الجرائم.

-اشترطت للعقاب أن يكون الفعل عمديا مما يؤدي إلى إفلات البعض من المجرمين من العقاب بسبب صعوبة إثبات علمهم بحقيقة المال ومصدرها غير المشروع.[9]

3- اتفاقية فيينا 2003: وهي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، وتهدف هذه الأخيرة إلى ترويج وتدعيم التدابير وتسيير أوجه التعاون الدولي، والمساعدة التقنية الرامية إلى منع ومكافحة الفساد، والتي من بينها جرائم غسيل الأموال بوصف هذه الأخيرة من طائفة الجرائم الاقتصادية المنظمة دوليا.[10]

ثانيا: الاتفاقيات الصادرة عن منظمات ذات طابع دولي: من بين هذه الاتفاقيات نذكر:

1-بيان لجنة بازل 1988: هي لجنة للرقابة المصرفية تتكون من مجموعة الدول الصناعية العشرة، تهدف إلى وضع معيار موحد لرأس المال بين كافة البنوك، وفي تاريخ 1988/12/12 أعلنت اللجنة المعنية بالأنظمة البنكية والممارسات الإشرافية وثيقة عرفت باسم بيان بازل، بشأن منع الاستخدام الإجرامي للنظام البنكي لأغراض غسيل أموال أيا كان مصدرها، وتظهر أهمية هذا البيان في إقرار العديد من المبادئ والالتزامات التي يمكن من خلالها مواجهة عمليات غسيل الأموال التي تتم عبر الأنشطة البنكية المختلفة، وفي أكتوبر 2001 أصدرت اللجنة بيانا متعلق بمعرفة هوية العملاء المتعاملين مع البنوك[11].

2-منظمة الشفافية الدولية: هي منظمة دولية غير حكومية تأسست عام 1993 في برلين ألمانيا، هدفها غير ربحي بل كشف واقع الفساد في مختلف دول العالم، ووضع آليات وطرق لمكافحته، تضم حاليا 100 فرع محلي في مختلف دول العالم، منها الجزائر ممثلة في: الجمعية الجزائرية لمكافحة الرشوة والفساد، مع أمانة عامة في برلين، وفي سنة 1999 أنشأ ما يعرف ب:فهرس الراشدين، وهو اتفاق بين البنوك والمصارف الخاصة الكبرى في العالم وتعمل على الحد من غسيل الأموال والعمل على المساعدة في كشف قضايا الفساد.[12]

ثالثا: جهود دولية أخرى: بالإضافة إلى الاتفاقيات الصادرة عن الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وكذا الاتفاقيات الصادرة عن منظمات ذات طابع دولي وإقليمي، هناك جهود أخرى يمكن ذكرها فيما يلي:

1-إعلان IXTAPA 1990م: صدر هذا الإعلان عن منظمة الدول الأمريكية التي انعقدت في المكسيك عام 1990 وقد أكد هذا الإعلان على الحاجة لتشريع يحرم الأنشطة المتعلقة بغسيل الأموال الناتجة عن المخدرات، ويجعل بالإمكان تحديدها وإخفاء أثرها ومصادرتها، وتشجيع الهيئات المصرفية على التعاون مع الهيئات المعنية في تحقيق هذا الغرض.

2-إعلان كنجستون الذي عقد في جاميكا 1992م: وقد ضم مجموعة من دول الكاريبي وأمريكا اللاتينية وأكد الإعلان على خطورة غسيل الأموال، وأهمية تجريمها ومكافحتها بشتى الطرق.

3-مؤتمر المخدرات وغسيل الأموال 1997م: عقد هذا المؤتمر في مدينة ميامي الأمريكية، وقد ركز هذا المؤتمر على الوسائل الفعالة لمحاربة جريمة غسيل الأموال، ومن أبرز هذه الوسائل التي ظهرت في هذا الصدد:

_سياسة أعرف عميلك: هذه السياسة تقضي بأن على المؤسسات المالية أن تدقق في عملائها والتحقق مما إذا كان أي منهم يحصل على أموال طائلة لا تتناسب مع وظيفته أو التجارة التي يقوم بها.

_سياسة الإخطار: عند العمليات المشبوهة: فكل عملية أو نشاط مشبوه يكشف نتيجة إتباع مبدأ اعرف عميلك يجب الإبلاغ عنه، ورصد مصدر هذه النشاطات وإبلاغ السلطات القضائية المختصة للتحقيق فيها.

_التعاون الوثيق بين الدول: سواء من خلال معاهدات وإصدار تشريعات تساعد وتحفز على الكشف عند هذه الجرائم[13].

2-الجهود المحلية والعربية للمكافحة:

أولا: الجهود المحلية: ونذكر منها:

1- الولايات المتحدة الأمريكية: أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1970 قانون سرية الحسابات وتعديلاته المختلفة، وهذا القانون عند مناقشة السرية المصرفية وعلاقتها بتبييض الأموال، ينطبق على المؤسسات المالية الفرع فقط ويلزمها بالإبلاغ عن المعاملات النقدية التي يبلغ مقدارها 10 آلاف دولار أو أكثر، ولما كانت مسألة إعداد هذه التقارير والإبلاغ عن هذه الصفقات مكلفة، كما تستغرق بعض الوقت فلقد رأى الكونجرس الأمريكي إصدار قانون مستقل لتجريم ومكافحة الظاهرة وهو ما يعرف بقانون السيطرة على تبييض الأموال.[14]

2- القانون الفرنسي: ولعل أول قانون يصدر في فرنسا للعقاب على جريمة تبييض الأموال كجريمة قائمة بذاتها هو قانون رقم 1157/87 لعام 1987 والذي نص على عقاب كل من اشترك أو ساهم عن علم ووعي كاملين في غسيل العوائد الناتجة من جرائم المخدرات، كما صدر في عام 1990 القانون رقم 90-214 العقاب على تبييض الأموال والذي يتعلق أساسا بالمؤسسات المالية والبنوك على وجه خاص في تبييض الأموال المحصلة من جرائم المخدرات[15].

3- عقبات المكافحة: بالرغم من الجهود الدولية المبذولة لمكافحة غسيل الأموال، لا تزال هذه المكافحة تواجه عقبات منها:

3-1-عقبة السرية المصرفية: وتعتبر من أكثر العقبات التي تقف عائقا أمام المكافحة، إذ أنها تشكل مانعا من الإطلاع على الودائع البنكية وملجئ للأموال المشبوهة، فهي التزام ضمني يقع على عاتق البنوك والمؤسسات المالية في علاقتها بالزبائن وذلك بعدم إفشاء المعلومات المتعلقة بهم سواء بعمد أو بإهمال نظرا لما تقتضيه طبيعة العلاقة المصرفية من ثقة متبادلة بين الطرفين.[16]

3-2-عقبات أخرى: هناك عقبات أخرى تعيق عملية المكافحة، كما يلي:

أولا: ضعف أجهزة الرقابة: لا تزال أجهزة الرقابة تعاني بعض النقائص التي تحد من فعاليتها وتتعلق هذه النقائص بنوع القانون المطبق والغموض في المهمات الملقاة على عاتق هذه الأجهزة، إضافة إلى أنه لا تزال إنتاجية نظام المراقبة والملاحقة محدودة.

ثانيا: عدم التزام المصارف بالمراقبة والتحقق: إن المصارف لا تتعاون مع العدالة بما فيه الكفاية للكشف عن عمليات غسيل الأموال وذلك من خلال الامتناع عن الإبلاغ عن الحالات المشبوهة بحجة الحفاظ على مبدأ السرية المصرفية.

ثالثا: عدم تنظيم عمليات الإيفاء النقدي: يلجأ المبيضون أحيانا كثيرة إلى تبييض أموالهم عبر أقنية غير مصرفية كشراء العقارات والمعادن الثمينة...، ودفع ثمنها نقدا وعليه يكون من الضروري تحديد سقف القيمة التي يمكن أن تدفع نقدا، ومن

أجل ذلك يجب تفعيل وتحصين الشبكات المصرفية والعمل على تشجيع الناس على التعامل بها شرط أن تؤمن الحماية الكاملة لها خوفا من زيادة عدد الشيكات بدون رصيد، فيؤثر سلبا على الهدف المنشود، بالإضافة على وجود عقبات أخرى هي[17]:

-عدم وجود عقوبات خاصة برقابة العمليات المالية وعقوبات إدارية أو جنائية في حال عدم الإبلاغ عن العمليات المشبوهة.

-عوائق في وجه التعاون الدولي من قبل السلطات القضائية، وخاصة فيما يتعلق بفشل تلك السلطات لتجريم عمليات غسيل الأموال الناجمة عن جرائم جديدة وخطيرة.

المحور الثالث: غسيل الأموال في الجزائر:

منذ عقد من الزمن والجزائر تعرف اتجاها نحو الجريمة بشكل كبير، حيث تخلق هذه الجريمة مداخيل كبيرة لأصحابها تفرض عليهم اللجوء إلى عملية غسلها، ولأن الجزائر اليوم لا يوجد بها قانون خاص بجريمة غسيل الأموال يحدد مصادر غسيل الأموال يجعلنا نقف أمام أهم نشاطات هذه الظاهرة، أساليبها وآثارها، وكذا مختلف سبل المكافحة الوطنية للحد من هذه الظاهرة.

1-نشاطات غسيل الأموال في الجزائر:

أولا: تجارة المخدرات: أصبحت ظاهرة المخدرات تهدد المجتمع الجزائري بصفة حقيقية وخطيرة نظرا لتشبعها وتعدد جوانبها وقد تطورت ظاهرة المخدرات في الجزائر منذ سنة 1975 أين تم ضبط مالا يقل عن ثلاثة أطنان من راتنج القنب وتوقيف مرتكبي عمليات التهريب، كما سجلت عملية أخرى في سنة 1989 تمثلت في حجز أكثر من طنين من نفس المادة وإيقاف حوالي 250 شخص، وتعتبر سنة 1992 منعرجا خطيرا بالنسبة للظاهرة حيث تم حجز 7 أطنان من راتنج القنب، رغم أن هذه الأرقام لا تمثل في الواقع إلا جزء ضئيل من التجارة الحقيقية للظاهرة.:

شكل رقم: 01: التمثيل البياني لكميات القنب المحجوزة (2000-2015)

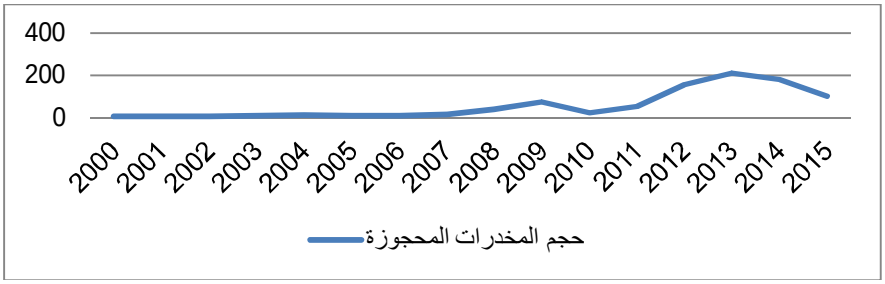

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول أعلاه.

من خلال الجدول والشكل السابقين، نلاحظ أن كميات القنب المحجوزة غير مستقرة وغير ثابتة خلال الفترة (2000-2002)، فقد تميزت بالإضراب صعودا ونزولا دون أن تتجاوز الكمية المحجوزة 7 أطنان، ولكن وابتداءا من سنة 2003 أصبحت الكمية المحجوزة من القنب تتزايد من سنة إلى أخرى وبلغت أقصاها (211.512) طن سنة 2013، بالإضافة إلى الاتجار بالقنب الهندي والذي يعرف رواجا كبيرا في بلادنا، سجلت مصالح مكافحة المخدرات عددا كبيرا من العمليات لحجز الكوكايين والهيروين والتي تدخل الجزائر بواسطة الطرود البريدية الآتية من أوروبا عن طريق الشحن في البواخر والطائرات، كما أن هناك كميات أخرى تأتي من البلدان الواقعة جنوب الصحراء، من خلال شبكات لها نقاط اتصال بالعاصمة وفي مراكز حضرية أخرى من الوطن، ورغم ذلك إلا أن الاتجار بهذا النوع من المخدرات يظل محدودا جدا بسبب تكلفته المرتفعة والحديث بلغة الأرقام لا يتوقف عن هذا الحد فالظاهرة مستمرة والواقع يقول أن هذه الآفة أخذت منزلقا خطيرا لأنها تتقدم بسرعة مذهلة حتى

انتشر استهلاكها بين الذكور والإناث من مختلف الأعمار والمستويات، والكارثة أنها تمس فئة الشباب، وهي الفئة الأكثر حيوية في المجتمع الجزائري، حيث أن متوسط أعمار المتورطين يتراوح بين 19 و 53 سنة وبنسبة 81 % من المتورطين إجمالا في حين فاقت كمية المخدرات المحجوزة سقف 53 طن [18]، أما في سنة 2008 فقد تم إيداع حوالي 28 فلاح الحبس ومتابعة آخرين، نظرا لاكتشاف السلطات العمومية أن هؤلاء المستثمرين الفلاحين حولوا الدعم الفلاحي المقدم لهم من طرف الدولة من استغلاله في زراعة مختلف المحاصيل الموسمية إلى زراعة الأفيون، وتشير أرقام المديرية العامة للأمن الوطني على المستوى الوطني إلى حجز 1897 كلغ من القنب الهندي في السداسي الأول من سنة 2009، و350 غرام من الهيروين، 495 غرام من الكوكايين، و41 غرام من"الكراك"، إضافة إلى 22799 قرص مهلوس، ويمثل الجدول رقم (3) حجم المخدرات المحجوزة من طرف مصالح الشرطة القضائية من 2007 إلى 2015، أما أكثر أنواع المخدرات انتشارا في الجزائر فتتمثل في كل من القنب الهندي (الكيف، الزطلة) والمؤثرات العقلية (القارديناال، ديزيبام، تارنكسان، لارطان). [19]

الجدول حجم المخدرات المحجوزة من طرف مصالح الشرطة القضائية (2007-2015) الوحدة: قرص

النوع	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
القنب الهندي	814 غ	115.9 غ	5909.3 غ	4883.0 غ	39924 غ	127.4 غ	36.3 غ	9171.5 غ	9 غ
الهيروين	381, 79غ	109, 57غ	708.359 غ	191.05غ	2496.65غ	6073.659غ	868.299غ	339.11غ	2534.8
الكوكايين	22000.5 غ	716.814 غ	1026.36 غ	1177.72غ	10901.023غ	182856.7غ	3790.87غ	1245.626غ	85156.47 غ
قرص مهلوس	233950	924398	90603	340319.5	262074	937660	1175974	1050612	496839

المصدر: الموقع الرسمي للشرطة الجزائرية www.dgsn.dz

شكل رقم (02): حجم المخدرات المحجوزة من طرف مصالح الشرطة القضائية (2007-2015) بيانيا

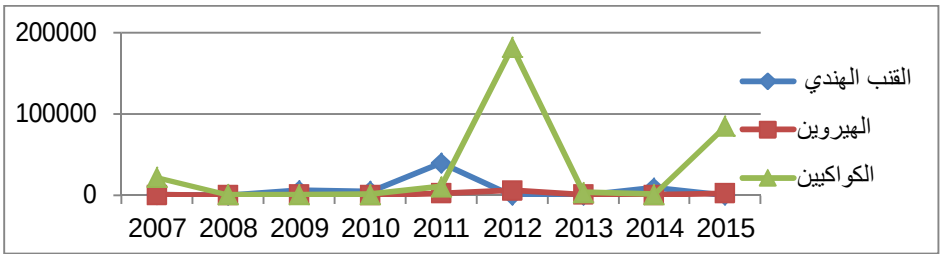

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول أعلاه

ويمكن تحديد حجم الكارثة المتعلقة بالمخدرات بواسطة تحديد حجم العمليات التي تم إبطالها من قبل مصالح الدرك الوطني خلال الفترة (1994- 2003) الموضحة بالجدول الآتي:

جدول حجم عمليات المخدرات التي تم إبطالها والموقوفين خلال العمليات (2004-الثلاثي الأول من 2016)

العام	العمليات المعالجة	الأشخاص المتورطون			حجم المخدرات
		المواطنين	الأجانب	حالة فرار	
2004	5741	8215	97	00	38953799.952 كغ
2005	6185	8613	85	00	22699930.13 كغ
2006	6880	9789	90	218	8678246.813 كغ
2007	6683	9772	102	190	61064253.76 كغ
2008	7358	10833	121	305	16069228.51 كغ
2009	7680	11286	82	248	7961483.817 كغ
2010	6866	9645	56	148	6353811.701 كغ
2011	7473	10451	123	264	
2012	12109	16536	136	420	

2013	13989	19071	96	338	54230796.09 كغ
2014	11130	15265	183	398	63733559.678 كغ
2015	15392	20241	98	373	5406598.773 كغ
2016/3-1	7467	9757	49	280	10979502.9 كغ
					87865849.69 كغ
					7174826.874 كغ
المجموع	114953	159474	1318	3182	391171888.3 كغ

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معلومات الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها، الحصيلة السنوية للكميات المحجوزة من المخدرات والمؤثرات العقلية من طرف مصالح المكافحة للسنوات (2004- الثلاثي الأول من 2016).

إن عدد الأشخاص الذين تم إيقافهم خلال هذه الفترة عرف ارتفاعا خاصة وحسب إحصائيات صادرة من مصالح الدرك الوطني من سنة 2015 فإن تجارة المخدرات والأقراص المهلوسة قد عرف ارتفاعا كبيرا حيث تم توقيف 9806 شخص وحجز قرابة 85156.47 غ من الكوكايين، وحجزت ذات مصالح 496839 قرص مهلوس وهو ما يؤكد خطورة الظاهرة.

شكل رقم (03): المخطط البياني لتغير عدد الأشخاص المتورطين في قضايا المخدرات

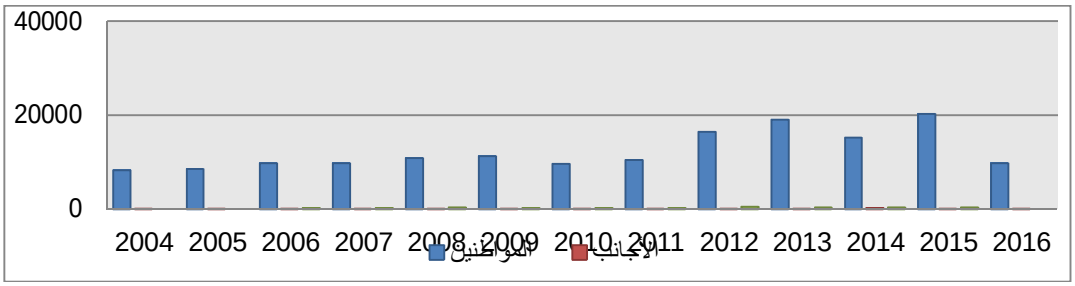

المصدر: مستنتج من الجدول السابق.

جدول رقم استهلاك المخدرات خلال الحياة، الأشهر ال12 الأخيرة من عام 2015 و 30 الأخيرة.

	خلال الحياة	الاشهر 12 الاخيرة (عام 2015)	الأيام ال30 الأخيرة (شهر ديسمبر)
الذكور	3.50	1.69	1.18
الاناث	0.96	0.67	0.52
15-12 سنة	0.38	0.12	0.12
19-16 سنة	1.38	0.85	0.59
39-20 سنة	2.72	1.48	0.98
40 سنة فأكثر	2.15	1.11	0.90
المجموع	2.15	1.15	0.83

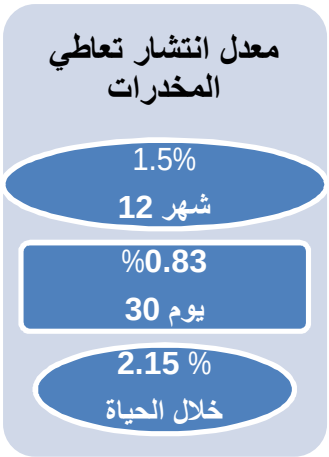

المصدر: الديوان الوطني لمكافحة المخدرات والإدمان عليها، الدراسة الوبائية الشاملة لتفشي المخدرات في الجزائر مسح وطني شامل حول انتشار وباء الإدمان على المخدرات في الجزائر، ص 38.

أما الاستهلاك خلال الأيام ال 30 الأخيرة فإنه يدلنا على مستوى الاستهلاك حديثا.بحيث نجد بأن 0,83 % من السكان تعاطوا مادة واحدة أو أكثر من المنشطات العقلية خلال الأيام ال 30 الأخيرة وبأن الرجال (1,18%) استهلكوا أكثر من النساء 0.52% وتعد فئة 20-39 سنة الأكثر استهلاكا بنسبة 0,98 %متبوعة بفئة 40 سنة فأكثر بنسبة من النساء (0.59%)

وأخيرا 12-15 سنة فئة 20-39 سنة بنسبة 0.12 %، ويلاحظ بأن الرجال هم أكثر الذين جربوا مادة أو أكثر من المنشطات العقلية أو المخدرات، خلال الأشهر ال 12-39 سنة الأخيرة وخلال الأيام ال 30 الأخيرة، وتعد فئة 20 سنة الأكثر استهلاكا.

-تقدير مستوى استهلاك المخدرات حسب الفئة العمرية والجنس: بما أن الأمر يتعلق بمسح عام حول الأسر، ممثلة لمجموع المجتمع الجزائري، فبإمكاننا أن نستنتج العدد التقريبي لمستهلكي المنشطات انطلاقا من التصريحات التي تم الإدلاء بها خلال التحقيق وبالتالي، قد يبلغ عدد المدمنين على المنشطات العقلية قرابة 302000 شخص من ذوي 12 سنة فأكثر، وذلك مع هيمنة واضحة للفئة العمرية 20-39 سنة قرابة 180000 شخص.[20]

جدول امتداد انتشار استهلاك المخدرات إلى مختلف الشرائح السكانية الجزائرية

الفئة العمرية	الجنس	النسبة المئوية	عدد المستهلكين	السكان
12-15 سنة	ذكور	0,0772	1033	1357145
	إناث	0,1602	2143	1312016
	المجموع	0,1190	3175	2669161
16-19 سنة	ذكور	1,5689	22233	1470863
	إناث	0,1723	2442	1425448
	المجموع	**0,8519**	**24675**	**2896311**
20-39 سنة	ذكور	2,6102	149009	6164424
	إناث	0,5548	31670	6066023
	المجموع	**1,4773**	**180679**	**12230447**
40 سنة فأكثر	ذكور	1,1104	47286	4269621
	إناث	1,1072	47152	4247827
	المجموع	**1,1088**	**94438**	**8517448**
المجموع العام		**1.15**	**302967**	**26313368**

المصدر: الديوان الوطني لمكافحة المخدرات والإدمان عليها، الدراسة الوبائية الشاملة لتفشي المخدرات في الجزائر مسح وطني شامل حول انتشار وباء الإدمان على المخدرات في الجزائر، ص 44

شكل رقم (04): التمثيل البياني لامتداد انتشار استهلاك المخدرات إلى مختلف الشرائح السكانية الجزائرية

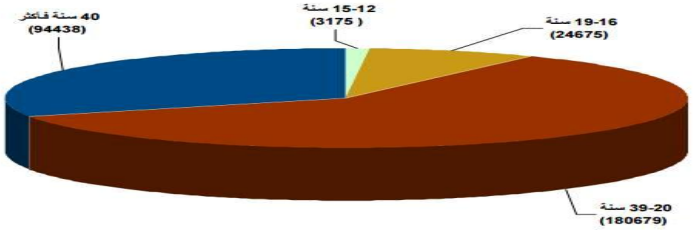

المصدر: الديوان الوطني لمكافحة المخدرات والإدمان عليها، الدراسة الوبائية الشاملة لتفشي المخدرات في الجزائر مسح وطني شامل حول انتشار وباء الإدمان على المخدرات في الجزائر، ص 44

-كميات القنب الهندي المحجوزة في الجزائر خلال عشر سنوات الأخيرة: عرفت كمية القنب الهندي المحجوزة ارتفاعا كبيرة خلال السنوات العشر الأخيرة حيث بلغت 614 طنا خلال الفترة الممتدة من 2003 إلى 2013 حسب الديوان الوطني لمكافحة المخدرات والإدمان، وأكد المدير العام للنيابة الديوان أن كمية القنب الهندي المحجوزة بلغت 614 طنا في ظرف عشر سنوات بحيث انتقلت من أكثر 8 أطنان سنة 2008 إلى أكثر من211 طنا سنة 2012، وأضاف أن هذه الأرقام تسير إلى الارتفاع الكبير لكمية القنب الهندي المحجوزة والقادمة من المغرب وحسب تقرير ديوان الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة سنة 2014 تقدر بمساحات مخصصة لزراعة القنب الهندي في المغرب 57 ألف قنطار مقابل 10.000 قنطار في أفغانستان، وتأتي هذه الأرقام لتدعيم التقرير الذي أعده المرصد الأوروبي لمكافحة الإدمان والمخدرات الذي نشر بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة المخدرات يونيو 26يونيو 2014 وأشار التقرير إلى أن المغرب حافظ على الصدارة في القائمة الدول المصدرة للقنب الهندي (الحشيش) نحو البلدان

الأوروبية وأضاف المدير العام للنيابة الديوان أن كمية القنب الهندي التي تم حجزها في الجزائر سنة 2004 تجاوزت 12طنا ومنذ 2008 تجاوزت الكمية المحجوزة 38طنا لتبلغ157طنا سنة 2012 [21].

جدول إحصائيات حول كميات القنب المحجوزة عبر البحر خلال (2014- الثلاثي الأول من عام 2016).

الجهة	السواحل	كميات القنب (كلغ)		
		2014	2015	2016
الشرق	الطارف	250.66	146.825	149.310
	عنابة			
	سكيكدة			
	جيجل			
	بجاية			
الوسط	تيزي وزو	598.465	216.45	155.295
	بومرداس			
	الجزائر			
	تيبازة			
	الشلف			
الغرب	مستغانم	1160.597	2278.735	324.00
	عين تموشنت			
	وهران			
	تلمسان			
المجموع		2009.722	2660.01	628.605

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على الحصيلة السنوية للكميات المحجوزة من المخدرات والمؤثرات العقلية من طرف مصالح المكافحة للسنوات (2004- الثلاثي الأول من 2016).

ثانيا: عمليات التهريب: تشتهر الجزائر بعمليات التهريب التي تقوم بها جماعات عابرة للحدود ومن أكثر السلع تهريبا في الاقتصاد الجزائري تهريب السجائر الأجنبية، فخلال فترة بين 1 جانفي وآخر جوان 2004 تم حجز أكثر من 1.5 مليون علبة من مختلف الأنواع من قبل مصالح الدرك الوطني على الحدود الجنوبية وحسب ذات المصدر فإن صحراء ورقلة أضحت تعرف أكثر من غيرها نشاط شبكات التهريب المختصة في تجارة السجائر والإقبال عليها، نجد أيضا تهريب المرجان نحو تونس فرغم حضر نشاط استخراج المرجان من البحر سنة 2001 تؤكد المصادر أن النهب متواصل بسرية بعرض البحر، وهناك العديد من المواد المهربة أيضا أهمها: مواد البناء، الملابس، السيارات، المشروبات الكحولية،...الخ،كما وتنهي إدارة الاعلام والعلاقات العامة للمديرية العامة للأمن الوطني عن معالجة فرق شرطة الحدود الجوية شهر جانفي 2015 ل06 قضايا متعلقة بمحاولة تهريب السجائر خارج الوطن أسفرت عن حجز 2760 علبة سجائر من مختلف العلامات مع توقيف 6 أشخاص متورطين تم تقديمهم أمام الجهات القضائية المختصة، وفي ذات الإطار تمكنت شرطة الحدود الجوية بمطار هواري بومدين يوم 01 فيفري 2015 من توقيف شخص من جنسية أجنبية، 29 سنة حاول تهريب 156 غرام من المرجان عبر مطار هواري بومدين الدولي لوجهة مجهولة، إلا أن فطنة ويقظة عناصر شرطة الحدود حالت دون ذلك.[22]

وبانتهاء النصف الأول من سنة 2013 فقد كشف وزير الداخلية دحو ولد قابلية في تصريحات سابقة أن 25 بالمائة من إجمالي الوقود الذي يمول ولاية تلمسان يهرب ويأخذ طريقه خارج الحدود، فقد ذهب أمس وزير الطاقة و المناجم يوسف

يوسفي أبعد عندما كشف أرقاما وإحصائيات جديدة تؤكد بأن تهريب الوقود أخذ أبعادا خطيرة وأن أكثر من 5.1 مليار لتر من الوقود تحول سنويا إلى الخارج بطريقة غير قانونية، في إشارة ضمنية إلى انتعاش التهريب نحو المغرب وتونس، خاصة بعد أن أقرت المملكة الزيادة مرتين على أسعار الوقود، الأمر الذي وسع في هوامش ربح المهربين في الجزائر، في تصريح خلال زيارة عمل قادته إلى ولاية الوادي، تأسف يوسفي قائلا "إن التهريب يضر بالاقتصاد الوطني"، وأضاف "هناك 5.1 مليار لتر من الوقود تخرج من البلد بطريقة غير قانونية ما يمثل قيمة مليار دج أي 100 مليار سنتيم"، واسترسل وزير الطاقة موضحا بأن الكمية المهربة تسمح بتزويد 600 ألف سيارة خارج حدود البلد وحسب الوزير فقد اتخذت الحكومة اجراءات صارمة بالتعاون مع السلطات المحلية للولايات المعنية بهذه الآفة للتصدي لهذه الظاهرة [23] كما تم في بداية سنة 2014 حجز ما يزيد عن 60.000 لتر من الوقود وتوقيف 9 مهربين مؤخرا من قبل فرق الوحدات الإقليمية لمغنية والغزوات (تلمسان) حسبما أفاد بيان لقيادة الدرك الوطني، وأوضح نفس المصدر أن "عناصر فرق الوحدات الإقليمية لمغنية و الغزوات المدعمة بعناصر وحدات الأمن والتدخل لتلمسان قامت بحجز على مستوى 16 مستودع بمغنية ومسيردة فواقة "62.165 لترا من الوقود معبئة في 2214 صفيحة وبرميلين وكذا مضختين" أشار نفس المصدر أن هذه العملية سمحت بتوقيف تسعة مهربين.[24]

ثالثا: الرشوة والفساد: تمثل الرشوة مظهر للفساد الاقتصادي والإداري في الجزائر وقد تعددت وتنوعت آلياتها في الجزائر مستغلة بذلك أصحاب النفوذ لإدخال سلع محظورة أو عليها رسوم، وقد أدرجت منظمة الشفافية الدولية في تقريرها الذي أعدته عن مدركات الفساد أن الجزائر بحاجة ماسة لدعم عملي من أجل كبح الفساد حيث احتلت الجزائر المرتبة 100 سنة 2014 بعدما كانت تحتل سنة 2013 المرتبة 106 بتراجع 6 مراتب. [25]

ومن جانب استغلال النفوذ: فهو أمر شائع في الجزائر، ويحدث هذا خاصة من طرف المسئولين الكبار في الهيئات المالية والمصرفية وفي أخر تصنيف لمنظمة الشفافية الدولية لسنة 2009، تراجع تصنيف الجزائر بشأن الفساد إلى المرتبة (111)، أي خارج الدول المائة الأولى التي تتعامل بالرشاوى والفساد، وقد احتلت الجزائر المرتبة 92 سنة 2008، وفي سنة 2006 كانت الجزائر ضمن القائمة السوداء التي ضمنت 30 بلد، وقد جاء تراجع ترتيب الجزائر وفق تقارير المنظمة من سنة لأخرى بسبب استمرار بعض القطاعات في التعامل مع دول لا تجد حرجا في دفع الرشاوى والعمولات في التعاملات التجارية، أو من أجل نيل مشاريع ولفوز بصفقات، أما عن أكبر مثال عن الفساد والرشوة والتي جرى من خلالها استنزاف الخزينة العمومية والفتك بأموال الشعب، وهي وكما اصطلح على تسميتها "إمبراطورية بنك الخليفة"، فلم تكن فضيحة بنك الخليفة والخسارة التي تكبدتها الخزينة العمومية ب 1.7مليار دولار سوى مثالا للفوضى التي تميز قطاع المصارف في الجزائر. [26]

رابعا: الهجرة غير الشرعية: عرفت الهجرة غير الشرعية في الجزائر تطورا رهيبا منذ مطلع التسعينات تمثلت في دخول رعايا أفارقة من دول جنوب الساحل الإفريقي كنيجيريا، الكاميرون، زامبيا، الزائير، غانا، وشكلوا شبكات عملاقة تمارس مختلف أنواع التزوير والتهريب والتجارة المحرمة، وأحصت مصالح الدرك الوطني في الجزائر عدد الدول التي يتدفق منها هؤلاء المهاجرين بـ48 دولة معظمها إفريقية من بينها تونس والمغرب إضافة إلى بلدان أوروبية وعربية، يتم انتقال هؤلاء المهاجرين إما بالتواطؤ أو الرشوة أو بمساعدة شبكات متمرسة تنشط على الحدود والمسالك الصحراوية والجبلية الوعرة حيث تغيب رقابة الدولة وتسيطر جماعات المصالح من المهربين. [27] وفيما يلي جدول يوضح عدد الجزائريين الموقوفين في إطار الهجرة غير الشرعية من سنة 2000 إلى غاية سنة 2007.

جدول الجزائريين الموقوفين في اطار الهجرة غير الشرعية خلال الفترة (2000-2007)

	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	المجموع
القضايا	17	10	17	6	7	21	73	114	151
الذكور	881	707	57	12	9	33	21	/	42
الاناث	9	7	0	0	1	0	1	/	0
المجموع	890	714	57	12	10	33	22	1071	42
اودع الحبس	495	479	6	0	4	2	0	625	4
افراج مؤقت	395	235	51	12	6	31	22	235	38

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الموقع الرسمي لقيادة الدرك الوطني الشراقة الجزائر.

وإذا قارنا إحصائيات الهجرة السرية للسنتين 2006 و2007 نجد أن معدلها في تزايد مستمر حيث أن عدد المرشحين للهجرة تزايد بنسبة 50 بالمئة في سنة 2007 أين بلغ عدد الأشخاص الموقوفين 1071 بالمقارنة مع سنة 2006 أين أوقفت مصالح الدرك الوطني 714 شخص وإيداع بالحبس 479 شخص سنة 2006 وإيداع 625 شخص بالحبس سنة 2007 بنسبة زيادة تقدر ب30 بالمائة أما عدد الأشخاص الذين أطلق سراحهم مؤقتا فقد بلغ سنة 2007 ،446 شخص موقوف بنسبة زيادة تقدر ب 90 بالمائة مقارنة بسنة 2006 والإفراج المؤقت عن 235 شخص، كذلك نجد أن من مجموع 1071 شخص موقوف خلال سنة 2007 نجد 292 منهم تم توقيفهم بولاية عنابة، ولاية وهران 273 شخص موقوف، عين تموشنت 201 شخص موقوف، ولاية مستغانم تم توقيف 118 شخص، تلمسان 62 حالة توقيف، الشلف 53 حالة، الطارف 40 حالة، جيجل 16 حالة، سكيكدة 14 شخص موقوف وتليها ولاية الواد بحالتين، أما خلال الثلاثي الأول من سنة 2008 قامت وحدات الدرك الوطني بمعالجة ما يلي:-معاينة 12 قضية متعلقة بالهجرة السرية، توقيف 100 شخص بتهمة الهجرة السرية، -إيداع 51 شخص بالحبس،- الإفراج المؤقت عن 49 شخص.[28]

2- أساليب ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر: من أبرز أساليب غسيل الأموال في الجزائر:

أولا: التحويلات البنكية نحو الخارج: ومن الفضائح والقضايا التي أثيرت مؤخرا نجد أشهرها: [29]

1/ فضيحة بنك الخليفة: تأسست شركة الخليفة سنة 1990 على أيدي مجموعة من الأشخاص من أجل تبييض أموالهم، وبعد الفراغ الذي حدث في النقل الجوي الجزائري الناتج عن اختطاف طائرة فرنسية استغل أصحاب الشركة فرصة الاستثمار في مجال الطيران عام 1998 وتم إنشاء شركة الطيران للخليفة وبنك الخليفة المعتمد في 1998/7/27 والبالغ رأسماله 5 مليون دينار في استقطاب مبالغ مالية معتبرة، نسبة فائدة قدرت ما بين 12-17 % ومن عوامل تفجر أزمة بنك الخليفة سوء تسيير مسؤولي البنك من خلال التقصير في آداء المهام، وقد ترتب على تصفية البنك انعكاسات بالغة الخطورة على المودعين سواء كانوا صغارا أم كبارا، خواص أو عموميين وعلى الاقتصاد الوطني حيث كلف الخزينة العمومية 100 مليار دينار جزائري، كما أعادت العدالة الجزائرية المحاكمة سنة 2013 إلا أن القضية أجلت لكون المستدعين في عداد الموتى لتبدأ من جديد محاكمة عبد المؤمن خليفة في 2015/05/04 بمحكمة البليدة.

2/ فضيحة البنك الصناعي والتجاري: تأسّس في 1997/06/28 برأسمال قدره 1 مليار دج ومن تجاوزات البنك ما يلي:

- منح التزامات مالية لـ23 زبون تفوق 25 % من الأموال الصافية له بتاريخ 2001/09/30.
- منح قروض لـ24 زبون تفوق 25 % من الأموال الصافية له بتاريخ 2001/12/31.

- كشف رئيس الحكومة أمام اعضاء مجلس الأمة في 2003/6/8 عن ثغرة تقدر ب7 مليار دينار لدى البنك الصناعي والتجاري ووصفه بأنه بنك استيراد فقط

3/ فضيحة البنك الوطني الجزائري: عرف البنك مؤخرا عملية سرقة كبرى، أبطالها متعاملون داخل البنك حيث تم الكشف عن اختفاء حوالي 2000 مليار سنتيم جزائري وكان سبب الاختلاس صعوبة حصول المراقبين على المعلومات كون التسيير المصرفي الحالي هو تسيير تقليدي، كما أن آخر المعطيات تشير إلى أن هذه الفضيحة تقف وراءها أساسا شركتان: الأولى تختص في إنتاج الزفت وتعبيد الطرقات والثانية تنشط في قطاع النقل "شركات النقل الأزرق" ويعتقد أن لهما المسؤولية الكبيرة في تهريب الأموال من هذا البنك.

وعن تطور عمليات غسيل الأموال في البنوك الجزائرية نوضحها في الجدول الموالي:

جدول المبالغ المغسولة في البنوك الجزائرية خلال الفترة (1996-2007) الوحدة: مليار دولار

السنة	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
القيمة	2	1.6	2	1.6	1.5	2	2	1.6	1.6	1.6	1.5	1.5

المصدر: المهدي ناصر، المراكز المالية خارج الحدود وظاهرة غسيل الأموال، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2004، 2005، ص 66.

ثانيا: السوق الموازية: تشكل كل من "الجزائر العاصمة، وهران، تيزي وزو" نقاطا أساسية لبيع وشراء العملة الصعبة في سوق غير شرعية يعمل فيها شباب دخلوا عالم العملات الصعبة هروبا من البطالة، فمثلا في بورسعيد يوجد كم هائل من الأشخاص يحملون أوراق العملات الصعبة (الأورو، الدولار، الجنيه الإسترليني)، تصل هذه العملات إلى السوق الموازي عن طريق أشخاص يترددون على البلدان الأجنبية للتهريب خاصة في فترات الاستيراد، وزبائن هذه الأسواق هم في الغالب أصحاب شركات ومكاتب تصدير واستيراد وسياح، ويعود الإقبال الكبير على تحويل الأموال في السوق الموازية إلى ارتفاع أسعار العملة في البنوك مقارنة مع أسعارها في السوق الموازية.

3- مكافحة غسيل الأموال على المستوى المحلي: باعتبار أن البنوك تمثل القناة الرئيسية لظاهرة غسيل الأموال على الصعيد المحلي، فإن الجزائر وضعت كغيرها من الدول العربية عدة إستراتيجيات منها القانون الجزائري المتأخر نوعا ما خاصة مع تفشي ظاهرة تعاطي المخدرات والرشوة وغيرها وهذا القانون هو مقرر طبق انطلاقا من برنامج التعديل الهيكلي تحت إشراف صندوق النقد الدولي.

*الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر: تعتبر مصادقة الجزائر على الاتفاقيات الدولية أولى الخطوات المهمة التي عبرت عن جهودها في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال، وهي موضحة في الجدول الآتي:

الجدول الاتفاقيات المصادق عليها من طرف الجزائر

الاتفاقيات المصادق عليها	تاريخ صدور الاتفاقية	تاريخ مصادقة الجزائر	المرسوم الموجب للمصادقة	مواد الاتفاقية المتعلقة بالتبييض	ملاحظات المصادقة
-اتفاقيات الأمم المتحدة للتجارة غير المشروعة في المخدرات -اتفاقيات مكافحة الفساد	1998 -10-31 2003	1995-01-25 2004-04-19	المرسوم الرئاسي 41/95 المرسوم الرئاسي 04-28	م2:تحريم تبييض الأموال م3:الأفعال المشكلة لتبييض الأموال تقع في ديباجة واحدة و71 مادة تهدف جملةالى تعزيز التدابير والوسائل الدولية لمكافحة جرائم الفساد.	بتحفظ

-الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب	09-12-1999	2000-12-23	المرسوم الرئاسي 445/2000	م4 :تجريم تبييض الأموال م8 :التدابير الردعية لتبييض الأموال م 18 : التدابير الوقائية	بتحفظ
-اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	15-11-2000	2002-02-05	المرسوم الرئاسي 55/02	م 1 :تعريف عائدات الجرائم م 6 :تجريم غسيل عائدات الجرائم م 7 :تدابير المكافحة م 10 : مسؤولية الهيئات الاعتبارية م 13 :التعاون الدولي م 14 :التصرف في العائدات	بتحفظ
-الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الموقعة في القاهرة.	22-4-1998	1998/12/7	المرسوم الرئاسي 98-413		/
-اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية للوقاية ومكافحة الإرهاب	12-1999/7/14	2000/04/09	المرسوم الرئاسي 2000-79.		/

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على:

- محمد شريط، ظَاهرةُ غَسيل الأَموال في نظر الشَّريعة الإسلاَمية والقَانُون الجَزائري دراسة تحليلية مقارنة، مذكّرة مقدَّمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، تخصُّص شريعة وقانون، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2009، 2010، ص ص 226 -229 (بتصرف).

الخـاتمة:

أدى الانفتـاح الاقتصـادي والـدعوة إلى تحريـر الأسـواق الماليـة الدوليـة ورفـع القيـود علـى حركـة رؤوس الأمـوال الدوليـة تثير المؤسسات المالية والنقدية الشك في خلوها من أسباب زعزعة الأسواق المالية الكبرى وعدم حملها بذور التشويش المالي الذي يهدد استقرار مختلف الأسواق المالية الدولية، وعمليات غسيل الأموال تأتي في مقدمة الجرائم الاقتصادية التي تهدد هذا الاستقرار حيث تتزايد هذه العمليات وتتنوع صورها بدرجة كبيرة داخل الاقتصاديات المختلفة، وفيما بين بعضها البعض مما يؤدي إلى زيادة حجم الأموال التي تعبر حدود الدول من أجل الغسيل.

وتحدث هذه العمليات آثارا سلبية خطيرة على المجتمعات التي تنتشر فيها ويتعاظم تأثيرها بصفة خاصة على اقتصاديات الدول المتخلفة أو النامية وكذا الجهاز المصرفي ولذلك فانه ينبغي تكثيف الجهود من أجل مكافحة هذه العمليات والحدّ منها لتجنب آثارها السلبية بقدر الإمكان سواء على الصعيد الاقتصادي أو الاجتماعي وهذا لارتباط هذه العملية بدخولٍ غير مشروعة وأعمالٍ غير قانونية وعلى الرغم من صعوبة الفصل التام بين هذه الآثار؛ نظراً لتداخُل السياسات والأدوات الاقتصادية المختلفة، إلا أنه قد برزت هذه الآثار، وبشكل واضح، خاصةً في المجال الاقتصادي، فقد تُؤدِّي إلى التأثير على الدخل وتوزيعه، كما تُؤدي إلى نقص الادِّخار، مما يُؤثِّر على الاستثمار وعلى المنافسة، وعلى العديد من المتغيِّرات الاقتصادية، كما أنها تُؤثِّر كذلك في المجال الاجتماعي؛ مما يؤدِّي إلى انتشار البطالة، وتدنِّي مستوى المعيشة كذلك سياسياً ودولياً تُؤدِّي إلى انتشار الفساد السياسي، وهذا ما يُؤدِّي إلى تشويه سمعة الدولة ككل، ونظراً لخطورة الأمر عملت وتعمل مختلف دول العالم على إدخال تقنياتٍ حديثة ومتطورة ووضع قوانين وتشريعات من شأنها اكتشاف كل المحاولات المشكوك فيها، وإجراء التحقيقات والتحريات التي تقتضي إلى فضح عملية غسيل الأموال.

التهميش:

1- Olivier Jerez، Le blanchiment de l'argent, revue banque édition, 2eme édition, Paris, 2003, p 32.

2- ليلى اسمهان بقبق ، العمليات البنكية الغير مشروعة وأثرها على الاقتصاد، ملتقى وطني حول: الاقتصاد الغير رسمي في الجزائر: الآثار وسبل الترويض (المداخل القياسية)، معهد العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي مولاي الطاهر بولاية سعيدة، ص 6

3-عبد محمود هلال السميرات، عمليات غسيل الأموال بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي، رسالة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، بدون سنة، بدون صفحة.

4- هدى حمد القشوش، جريمة تبيض الأموال في نطاق التعاون الدولي، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي الحقوقية،لبنان،2002، ص5.

5- عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، مصر،2005، ص 255

6-بن عيسى بن علية، جهود وآليات مكافحة ظاهرة غسيل الأموال في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2009، 2010، ص 44.

7 - Eric Vernier, techniques de Blanchement et moyens de lutte, Dunod, Paris 2005, P 39.

8 - www.pdfbooks. Net/vb/show thread.php?t=31583,1/1/2015,11:13

9-سليمان عبد المنعم، مسؤولية المصرف الجنائية عن الأموال غير النظيفة) ظاهرة غسيل الأموال، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002، ص92.

10- أحمد محمود خليل، الجريمة المنظمة، الإرهاب وغسيل الأموال، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2008، ص337.

11-عادل عبد العزيز السن، غسل الأموال من منظور قانوني واقتصادي، بدون دار النشر، مصر،2008 ، ص58

12-علي حبيش، أثار الفساد المالي على الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2014 ،2015، ص56

13- تم الاعتماد على:

- علي حبيش، مرجع سابق، ص43

- محمد عمر ألحاجي، غسيل الأموال جريمة بيضاء لكنها خطيرة جدا، دار المكتبي للطباعة والتوزيع، سوريا ، 2005، ص110.

14- سمير الخطيب، مكافحة غسيل الأموال، منشأة المعارف، مصر، 2005، ص113

15-مبارك بلالطة، خبابة عبد الله، تأثير ظاهرة غسيل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر بسكرة، يومي:21 و 22 نوفمبر 2006، ص 18.

16- دريس باخوية، جريمة غسل الأموال ومكافحتها في القانون الجزائري (دراسة مقارنة)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الجنائي الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان،2011، 2012، ص317.

17- www.4shared.com/dir/1022 634/d 69ba7c9/sharing.html#dir=19595868 16/11/2011, 04:07

18-سفيان ساسي، انتشار ظاهرة تعاطي المخدرات في المجتمع الجزائري وخاصة في أواسط الشباب، تاريخ البحث 18/05/2016، 12.35متاح على الموقع www.ahewer.org/debat

19-ملاك قارة، إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر مع عرض ومقارنة تجارب: المكسيك، تونس والسنغال، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع: الاقتصاد المالي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2009،2010، ص 155.

20- الديوان الوطني لمكافحة المخدرات والإدمان عليها، الدراسة الوبائية الشاملة لتفشي المخدرات في الجزائر مسح وطني شامل حول انتشار وباء الإدمان على المخدرات في الجزائر، ص 43

21-مقال بعنوان: مكافحة المخدرات، ارتفاع كبير في كمية القنب الهندي المحجوزة في الجزائر في ظرف عشر سنوات، منشور في الموقع الالكتروني www.aps.dz يوم 2016/05/18 على الساعة 10:49

22- المديرية العامة للأمن الوطني، إدارة الإعلام والعلاقات العامة، الجزائر في 18/05/2016، ص 1.

23- مقال بعنوان: الجزائر تخسر 100 مليار سنويا بسبب تهريب الوقود، جريدة الشروق بتاريخ 2013/7/22، تاريخ الزيارة يوم 18/05/2016، 18.35، على الموقع الالكتروني : http://www.echoroukonline. Com /ara /articles /172550.html

24- جريدة الخبر، تلمسان حجز أزيد من 60.000 لتر من الوقود، http://www.elkhabar.com /press /article/27718/، بتاريخ ويوم زيارة: 2016/05/20، 12.59.

25- محمد شعيب، الجزائر تتراجع في سلم الفساد والرشوة، شبكة الإعلام العربية، بتاريخ 30-11-2015، متاح على الموقع، www.moheet.com/show

26- من إعداد الباحثين بالاعتماد على:

-بن عيسى بن علية، مرجع سابق، ص128.

-كامل الشيرازي، زلزال البنوك الخاصة في الجزائر، جريدة إيلاف، بتاريخ 15-05-2016 متاح على الموقع، www.elaph.com/economics

27- ناصر المهدي، المراكز المالية خارج الحدود وظاهرة غسيل الأموال، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005، ص 206.

28- منتدى اللمة الجزائرية، مقال بعنوان الهجرة غير الشرعية على الموقع وتاريخ الزيارة الأتيين:
http://www.4algeria.com/vb/4algeria164686,20/05/2016,15.15

29- تم الاعتماد على:

-عبد الله غالم، الآثار الاقتصادية لظاهرة غسيل الأموال-إشارة لحالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، مصدرة من طرف جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 17، نوفمبر 2009، ص ص 65، 66

-عبلة زروقي، دور الاصلاحات المصرفية قي مكافحة ظاهرة تبييض الأموال في الجزائر خلال الفترة (1990-2014)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2015، 2016، ص ص 52، 55.